

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[499] بعض، فأیما رجل قطعت له من مال أخيه شيئاً فإنما قطعت له قطعة من النار.

باب 8 (2369) 1 - قال عليه السلام: البينة على من ادعى واليمين على من ادعى عليه.

(2370) 2 - وقال الصادق عليه السلام: إن ^أ إنما أمر أن تطلب البينة من المدعي، فإن

_____ حقا، أو ادعى باطلا وأن حكم له به القاضي، أو

المعصوم ببينة، أو يمين). الجديد، 27: 232 / 1 (33663)، القديم، 18: 169 / 1 (33640).

نقله عن الكافي: 7: 414 / 1، وأشار إليه عن التهذيب، 6: 229 / 552، وإلى نحوه عن معاني

الاخبار: 1 / 279، باب معنى المحاقلة والمزابنة والعرايا و... في الوسائل: ... بينكم

بالبينات والایمان... قطعت له به قطعة. وفي معاني الاخبار: ... ألحن بحجته - يعني أفطن

لها وأجل، واللحن: الفطنة بفتح الحاء واللحن بجزم الحاء: الخطأ. وفي تعليقه الوسائل:

ألحن بحجته أي أفطن لها. (الصاحح - لحن - 6: 2194). (هامش المخطوط). في الحجرية: ألحن

لحجته. (1) الظاهر الايمان الكاذبة، سمع منه. (2) أي أفصح بكلامه، سمع منه. الباب 8 فيه

حديثان 1 - الوسائل، أبواب كيفية الحكم وأحكام الدعوى، الباب 3 (أن البينة على المدعي

واليمين على المدعي عليه في المال، وحكم دعوى القتل والجرح، وأن بينة المدعي عليه لا

تقبل مع التعارض وغيره). الجديد، 27: 233 / 1 (33666)، القديم، 18: 170 / 1. نقله عن

الكافي: 7: 415 / 1، وأشار إليه عن التهذيب، 6: 229 / 553. رواه في الوسائل بعينه في

المصدر، الباب 8، الحديث 3. الجديد، 27: 244 / 3 (33687)، القديم، 18: 171 / 3. 2 -

الوسائل، نفس المصدر. الجديد، 27: 234 / 4 (33669)، القديم، 18: 171 / 4. نقله عن

التهذيب: 6: 240 / 594.